قرار رقم (247/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته الثانية المنعقدة في مدينة رام الله يوم الثلاثاء الموافق 17/03/1998

أخذًا بعين الاعتبار:

1. النظام الداخلي للمجلس التشريعي بشأن تشكيل اللجان.
2. نقاش الألوية الأعضاء.

بقرـر:

تحديد عدد أعضاء كل لجنة من لجان المجلس الدائمة بما يكفل قيام هذه اللجان بأعمالها، حيث تم تحديد الحد الأدنى والحد الأعلى لعدد أعضاء اللجنة بخمسة أعضاء كحد أدنى وعشرين عضوًا كحد أعلى.
قرار رقم (248/2/2/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته الثانية المنعقدة في مدينة رام الله يوم الثلاثاء الموافق 17/3/1998

أخذاً بعين الاعتبار:

1. توصية لجنة الموازنة والشؤون المالية واللجنة الاقتصادية بشأن إقرار مشروع قانون دمج ومرافقة المعادن المنينة بالقراءة الثانية.

2. نقاش الأخوة الأعضاء.

بقرر:

أولاً: إقرار مشروع قانون دمج ومرافقة المعادن المنينة بالقراءة الثانية.

ثانياً: إذا لم يلتق المجلس خلال المدة القانونية أي طلب للقراءة الثالثة من مجلس الوزراء أو من ربع عدد أعضاء المجلس، يعتبر القانون قد استثبت القراءات المختلفة وينال إلى الأخ رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لإصداره ونشره حسب الأصول.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الثانية المنعقدة في مدينة رام الله
يوم الثلاثاء والخميس
الموافقة 19/3/1998

قرار رقم (249/2/3)


أخذاً بعين الاعتبار:

1. مسودة مشروع قانون المدن والمناطق الحرة الصناعية، المقدمة من مجلس الوزراء.
2. توصية اللجنة الاقتصادية بقبول مشروع القانون.
3. المناقشة العامة لمشروع القانون.

بقرار:

أولاً: قبول مشروع قانون المدن والمناطق الحرة الصناعية.

ثانياً: إحالة مشروع القانون إلى اللجان المختصة (الاقتصادية، الموازنة والشؤون المالية، المصادر الطبيعية، واللجنة القانونية) لدراسةه على ضوء المناقشة العامة التي أجريها المجلس للمشروع بمناقشةها بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
ال任期第三 - فترته الأولى
الجلسة الثانية المرجعية في مدينة رام الله
يوم الثلاثاء والخميس
الموافق 19/3/1998

قرار رقم (253/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

1. مسودة مشروع قانون الإحصاءات العامة المقدم من مجلس الوزراء.
2. توصية اللجنة الاقتصادية ولجنة الموازنة والشؤون المالية واللجنة القانونية بقبول مشروع القانون.
3. المناقشة العامة لمشروع القانون.

بقرر:
أولاً: قبول مشروع قانون الإحصاءات العامة.

ثانياً: إتاحة مشروع القانون إلى اللجان المختصة (الاقتصادية، الموازنة والشؤون المالية، واللجنة القانونية) لدراسةه على ضوء المناقشة العامة التي أجراها المجلس لمشروع بمناقشتها بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الثانية المعقودة في مدينة رام الله
يومي الثلاثاء والخميس
الموافق 19/3/1998

قرار رقم (251/2/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة – الفترة الأولى في جلسته الثانية المعقودة في
مدينة رام الله يوم الخميس الموافق 19/3/1998

أخداً بعين الاعتبار:

1. توصية اللجنة الاقتصادية ولجنة الموازنة والشؤون المالية بقبول التعديلات المقدمة.
2. اقتراحات ونقاش الأخوة الأعضاء.

بقرر:

أولاً: إقرار مشروع قانون تشجيع الاستثمار مادةً مادةً بالقراءة الأولى.

ثانياً: إقرار مشروع قانون تشجيع الاستثمار بجميع فصوله بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الثانية المنعقدة في مدينة رام الله
يومي الثلاثاء والجمعة
الموافق 19/3/1998

قرار رقم (252/2/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

1. مسودة مشروع قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية المقدمة من لجنة الموازنة والشؤون المالية.
2. توصية لجنة الموازنة العامة والشؤون المالية بقبول المشروع.
3. ملاحظات وزارة المالية حول مشروع القانون.
4. المناقشة العامة لمشروع القانون.

بقرير:

أولاً: قبول مشروع قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية.
ثانياً: إحالة مشروع القانون إلى اللجان المختصة (الاقتصادية، الموازنة والشؤون المالية، والقانونية) لدراسة على ضوء المناقشة العامة التي أجريها المجلس للمشروع بمناقشةها بالقراءة الأولى.

المجلس التشريعي الفلسطيني

أخذًا بعين الاعتبار:

1. عدم تقديم مجلس الوزراء لمشروع الموازنة العامة لعام 1998 إلى المجلس التشريعي لإقراره.
2. نقل الأخوة الأعضاء.

بقرر:

أولاً: توجيه اللوم لمجلس الوزراء لعدم تقديمه الموازنة العامة لعام 1998 حتى تاريخه.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الاستثنائية المنعقدة في مدينة رام الله
يوم الاثنين الموافق 30/3/1998

قرار رقم (254/1/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

1. نص المادة (107) من النظام الداخلي.
2. تقرير اللجنة القانونية بهذا الشأن.
3. مناقشة الأحوة الأعضاء.

بقرر:

قبول استقالة الأخ حيدر عبد الشافي من عضوية المجلس التشريعي الفلسطيني.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الثالثة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء والخميس

قرار رقم (255/3/1998)


أخذًا بعين الاعتبار:
توصيات لجنة التربية والتعليم والقضايا الاجتماعية، فيما يتعلق بخطة المناهج الفلسطيني الأول 1997 المقدم من وزارة التربية والتعليم.

ينص:

أولاً: اعتماد خطة المناهج الفلسطيني الأول 1997 بالتعديلات المرفقة، على أن تقوم لجنة التربية والقضايا الاجتماعية بمتابعة تنفيذها.

ثانيًا: الطلب إلى السلطة التنفيذية ولجنة الموازنة في المجلس التشريعي الفلسطيني بالعمل على تخصيص الأموال اللازمة لتنفيذ الجزء الخاص بالسنة المالية 1998 من خطة المناهج الفلسطيني الأول المقدم من وزارة التربية والتعليم.

المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الثالثة المنعقدة في مدينة رام الله
 أيام الثلاثاء، الأربعاء والخميس

قرار رقم (256/3)


أخذًا بعين الاعتبار:
1. توصية لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي إقرار مشروع قانون الدفاع المدني بالقراءة الثانية.
2. نقاش الأخوة الأعضاء.

يقـرر:
أولاً: إقرار مشروع قانون الدفاع المدني بالقراءة الثانية.
ثانيًا: إذا لم يلتقي المجلس خلال المدة القانونية أي طلب للقراءة الثالثة من مجلس الوزراء أو من ربع عدد أعضاء المجلس يعتبر القانون قد استنفد القراءات المختلفة وبحال إلى
الأخ رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لإصداره ونشره حسب الأصول.

المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الثالثة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء والخميس
الموافق 31/3، 1–2/4/1998

قرار رقم (57/3/3)


أخذًا بعين الاعتبار:
1. توصية لجنة الرقابة وحقوق الإنسان بقبول التعديلات المقدمة.
2. اقتراحات ونقاش الأحواض الأعضاء.

بـ: قـ: أولاً: قبول مشروع قانون مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون) مادةً مادةً بالقراءة الأولى.

ثانياً: إقرار مشروع قانون مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون) بجميع فصوله بالقراءة الأولى.
قرار رقم (258/3/3)


أخذاً بعين الاعتبار:

1. توصية لجنة الداخلية والأمن والتحكم المحلي إقرار مشروع قانون الأسلحة النارية والذخائر بالقراءة الثانية.
2. نقاش الأخوة الأعضاء.

بقرر:

أولاً: إقرار مشروع قانون الأسلحة النارية والذخائر بالقراءة الثانية.

ثانياً: إذا لم يتلق المجلس خلال المدة القانونية أي طلب للقراءة الثالثة من مجلس الوزراء أو من ربع عدد أعضاء المجلس يعتبر القانون قد استنفذ القراءات المختلفة ويحال إلى الأخ رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لإصداره ونشره حسب الأصول.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الثالثة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء والخميس
الموافق 3/31/1998

قرار رقم (259/3/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

1. قرارات المجلس السابقة.
2. توصيات اللجنة الخاصة من أعضاء المجلس لتقصي الحقائق حول إضراب المعتقليين السياسيين عن الطعام في سجن جنين.
3. نقاش الأخوة الأعضاء.

ينتشر:

أولاً: التأكيد على قرارات المجلس السابقة بشأن إطلاق سراح المعتقليين الا من تثبت إدانته.

ثانياً: دعوة كل من وزير العدل والناخب العام إلى لجنة مشتركة من (الأمن والداخلية والحكم المحلي، الرقابة العامة وحقوق الإنسان) للاستماع وبحث أسابيع ومجرات استمرار الاعتقال السياسي والإداري.
مجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الثالثة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء والخميس

قرار رقم (260/3/3)


أخذًا بعين الاعتبار:
1. توصية لجنة الموازنة والشؤون المالية بقبول التعديلات المقدمة.
2. اقتراحات ونقاشات الأخوة الأعضاء.

يقرر:
أولاً: إقرار مشروع قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية مادةً بالقراءة الأولى.

ثانياً: إقرار مشروع قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية بجميع فصوله بالقراءة الأولى.
مجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الرابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء والأربعاء والخميس

قرار رقم (261/4/3)


أخذاً بعين الاعتبار:

1. توصية اللجان المختصة (الموازنة والشؤون المالية، والاقتصادية) بإقرار مشروع قانون تشجيع الاستثمار بالقراءة الثانية.

2. نقاش الأخذة الأعضاء.

بقرار:

أولاً: إقرار مشروع قانون تشجيع الاستثمار بالقراءة الثانية.

ثانياً: إذا لم يلتقي المجلس خلال المدة القانونية أي طلب للقراءة الثالثة من مجلس الوزراء أو من ربع عدد أعضاء المجلس يعتبر القانون قد استفخت القرارات المختلفة ويحال إلى الأخ رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لإصداره ونشره حسب الأصول.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الرابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء والخميس

قرار رقم (262/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته الرابعة المنعقدة في

أخداً بعين الاعتبار:

1. توصية لجنة الموازنة والشؤون المالية إقرار مشروع قانون تنظيم الموازنة العامة
والشؤون المالية بالقراءة الثانية.
2. ناقش الأعضاء الأخوة الأعضاء.

بقرر:

أولاً: إقرار مشروع قانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية بالقراءة الثانية.

ثانياً: إذا لم يلتقي المجلس خلال المدة القانونية أي طلب للقراءة الثالثة من مجلس الوزراء أو
من ربع عدد أعضاء المجلس يعتبر القانون قد استند القراءات المختلفة ويحال إلى
الأخ رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لإصداره ونشره حسب الأصول.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الرابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء والأربعاء والخميس

قرار رقم (263/3/4)


أخدنا بعض الاعتبار:

2. مداخلات الأخوة الأعضاء

بقرر:


ثانياً: إحالة تقرير لجنة الموازنة والشؤون المالية بتعديلات الأخوة الأعضاء إلى مجلس الوزراء، وزراعة التخطيط والتعاون الدولي.

ثالثاً: الطلب إلى السلطة التنفيذية إعادة النظر في الخطة للسنوات الثلاثة القادمة وفقاً للأسس والمعايير والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الرابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء والأربعاء والخميس

قرار رقم (264/3/4)


بقرار:

أ. تشكيل لجنة شؤون المجلس من كل من الأعضاء الآتية أسماؤهم:

1. الأخ/ أحمد قريع (أبو علاء).
2. الأخ/ إبراهيم أبو النجا.
3. الأخ/ متي أبو عيطه.
4. الأخ/ روحي فتوح.
5. الأخ/ أحمد الذيك.
6. الأخ/ زيد أبو زيد.
7. الأخ/ يوسف الشنطي.
8. الأخ/ عزمي الشبيبي.
9. الأخ/ أحمد نصر.
10. الأخ/ احمد الشبيبي.
11. الأخ/ محمد الحوراني.
12. الأخ/ محمد حجازي.
13. الأخ/ فخري التركمان.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الخامسة المنعقدة في مدينة غزة

قرار رقم (3/5/265)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته الخامسة المنعقدة

أخداً بعين الاعتبار:

1. توصية لجنة الرقابة العامة وحقوق الإنسان بشأن إقرار مشروع قانون مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون) بالقراءة الثانية.
2. نقاش الأخوة الأعضاء.

يقرن:

أولاً: إقرار مشروع قانون مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون) بالقراءة الثانية.
ثانياً: إذا لم يتلق المجلس خلال المدة القانونية أي طلب للقراءة الثالثة من مجلس الوزراء أو من ربع عدد أعضاء المجلس على الأقل يعتبر القانون قد استند القراءات المختلفة ويجعل إلى الأطر رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لإصداره ونشره حسب الأصول.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الخامسة المنعقدة في مدينة غزة

قرار رقم (266/3/5)


أخذه بعين الاعتبار:
1. مشروع قانون المصادر الطبيعية المقدم من مجلس الوزراء
2. تقرير لجنة المصادر الطبيعية والطاقة حول مشروع القانون.
3. المناقشة العامة للأعضاء.

يقره:

أولاً: قبول مشروع قانون المصادر الطبيعية للمناقشة العامة.

ثانياً: إحالة مشروع القانون إلى اللجان (المصادر الطبيعية والطاقة، القانونية) للنقد في مناقشة إجراء التعديلات اللازمة في ضوء المناقشة العامة التي أجراها المجلس لإعداد المسودة النهائية ضمن مدة أفصىها أسبوعين للتقديم للمجلس من أجل الشروع بالقراءة الأولى.

ثالثاً: الطلب إلى السلطة التنفيذية الإسراع في إحالة مشروع قانوني:
1. حماية المصادر الطبيعية والطاقة.
2. البيئة الفلسطينية.

إلى المجلس التشريعي الفلسطيني في مدة أفصىها شهر من تاريخه.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الخامسة المنعقدة في مدينة غزة

قرار رقم (3/5/267)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة – الفترة الأولى في جلسته الخامسة المنعقدة

أحكمَبينِ الاعتبار:
1. تقرير اللجنة السياسية حول العملية السلمية.
2. نقاش الأخوة الأعضاء.

يُقَرَّرُ:
الطلب إلى السلطة التنفيذية التأكيد على التمسك بالاتفاقيات المعقدة بين منظمة التحرير الفلسطينية وحكومة إسرائيل خاصة فيما يتعلق بمراحل إعادة الانتشار.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الخامسة المنعقدة في مدينة غزة

قرار رقم (3265/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته الخامسة المنعقدة

أخداً بعين الاعتبار:

1. مشروع قانون الاجتماعات العامة المقدم من مجلس الوزراء.
2. تقرير لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي حول مشروع القانون.
3. المناقشة العامة للاخوة الأعضاء.

بقرر:

أولاً: قبول مشروع قانون الاجتماعات العامة للمناقشة العامة.

ثانياً: إحالة مشروع القانون مرة أخرى إلى اللجان المختصة (الداخلية والأمن والحكم المحلي القانوني) لإعادة صياغته وإجراء التعديلات اللازمة في ضوء المناقشة العامة التي أجراها المجلس مادةً مادةً، وإعادة المسودة النهائية للمجلس من أجل إعادة مناقشته

لاعتماده بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة السادسة المنعقدة في مدينة رام الله
يوم الاثنين والأربعاء
الموافق 11–13/5/1998

قرار رقم (269/6)/3


أخذًا بعين الاعتبار:
تقرير لجنة الموازنة والشؤون المالية حول مشروع قانون الموازنة العامة للسنة المالية 1998.

بقرر:

قرار رقم (270/6/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته السادسة المنعقدة

أخداً بعين الاعتبار:
1. توصيات لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي فيما يتعلق بتعيين المختبر.
2. نقاش الأشواء الأعضاء.

يقٌرر:
أولاً: وقف تعيين المختبر والعمل على إنهاء هذه الظاهرة.
ثانياً: تكليف اللجنة القانونية بتدقيق مشروع قرار ينص على إلغاء كافة القوانين والتشريعات المتعلقة بتعيين المختبر.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة السادسة المنعقدة في مدينة رام الله
يوم الاثنين والأربعاء
الموافق 11-13/5/1998

قرار رقم (271/6/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دوريه الثالثة - الفترة الأولى في جلسته السادسة المنعقدة

آخذًا بعين الاعتبار:
1. توصيات لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي فيما يتعلق بتأجيل انتخابات المجالس المحلية واستمرار التعيينات فيها.
2. نقاش الأخوة الأعضاء.

يقرّر:
أولاً: ضرورة العمل على إجراء الانتخابات المحلية بأسرع وقت ممكن على أن لا يتعدى نهاية عام 1998.

ثانياً: وقف التعيينات في المجالس المحلية إلا في الحالات الضرورية والاستثنائية (شغور العضوية).
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة السادسة المنعقدة في مدينة رام الله
يوماء الاثنين والأربعاء

قرار رقم (272/6/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته السادسة المنعقدة

أخيراً بعين الاعتبار:
1. توصيات لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي فيما يتعلق بالتعيينات داخل مسارات
السلطة من الزاوية الأمنية.
2. نقاش الأخوة الأعضاء.

بقرنر:
أولاً: الطلب إلى السلطة التنفيذية إعادة النظر في الهيكلية البشرية وفلسفة التعيينات
والترقيات ومرجعيتها لكافة المؤسسات الحكومية بما لا يتعارض مع قانون الخدمة
المدنية، وما يحمي المصلحة الوطنية.

ثانياً: التأكيد على قرارات المجلس السابقة فيما يتعلق بتحديد صلاحيات الأجهزة الأمنية
ومرجعيتها.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة السادسة المنعقدة في مدينة رام الله
يوم الاثنين والأربعاء
الموافق 11–13/5/1998

قرار رقم (273/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

1. الاتصالات التي أجرتها اللجنة الخاصة المنبثقة عن المجلس لمتابعة ملاسات استشهاد المناضل محبي الدين الشريف.
2. نقاش الأخوة الأعضاء.

يقر:

تحديد الجلسة القادمة (السابعة) لتقدم اللجنة الخاصة المنبثقة عن المجلس لمتابعة ملاسات استشهاد المناضل محبي الدين الشريف، تقريرها حول القضية للمجلس.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة السادسة المنعقدة في مدينة رام الله
يوم الاثنين والأربعاء
الموافق 11–13/5/1998

قرار رقم (274/3)


أخذاً بعين الاعتبار:
2. معاملة السلطات الأردنية للمواطنين على الحدود الأردنية.

بـ: بـ:
أولاً: الطلب إلى السلطة التنفيذية الاتصال بالأخوة في الأردن لاحترام جواز السفر الفلسطيني الذي يمثل السيادة الفلسطينية خاصة على الحدود الأردنية، واحترام المواطنين الفلسطينيين.
ثانياً: تكليف رئيسة المجلس إرسال مذكرة باسم المجلس التشريعي الفلسطيني للأخ رئيس مجلس النواب الأردني لإعلامه بما تعرض له أعضاء المجلس التشريعي، ليصار لمتابعة الموضوع مع الجهات الأردنية المختصة لوقف هذه الممارسات.

المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة السابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، السبت والأحد

قرار رقم (275/7/2019)


أخداً بعين الاعتبار:
نقاش الأبوة الأعضاء حول الهجمة الاستيطانية الشرسة التي تتعرض لها مدينة القدس والاعتداء الأثم على منطقة برج الفلق من قبل المستوطنين.

بقرار:

أولاً: نقل أعمال جلسة المجلس التشريعي الفلسطيني إلى قلب مدينة القدس حيث مركز الحدث، واعتباراً من جلسة تاريخية لانعقادها في العاصمة الأبدية للدولة الفلسطينية، ومشاركة أهلنا المصري للهجمة الاستيطانية التي تستهدف مدينة القدس ودعوة الأخوة الأعضاء للتنبطر هناك.

ثانياً: يسجل المجلس التشريعي باعتزاز مشاركته باللغة الأبدية المطلقة من أعضائه للتصدي للهجمة الاستيطانية في مدينة القدس وعقد جلسة ميدانية خاصة هناك تمثلت في قرار المجلس بمواصلة التصدي لهذه الهجمة الاستيطانية، وتسجيل أول جلسة تحدى بنصاب في قلب المدينة المقدسة تحذراً للسياسة الإسرائيلية وانتهاكاتها وتعبيرًا عن الإصرار الأكيد على التمسك بالقدس عاصمة أبدية لفلسطين.
قرار رقم (276/7/3)


أخطاً بعيد الاختيار:
1. مسودة مشروع قانون الخدمة الوطنية، المقدمة من الأخ/ د. عزمي الشعبي.
2. نقاش الأعضية الأعضاء.

يقـرّر:
أولاً: قبول مشروع قانون الخدمة الوطنية.

ثانياً: إحالة مشروع القانون إلى اللجان المختصة (الداخلية والأمن والحكم المحلي، السياسية، والقانونية) لدراسته على ضوء المناقشة العامة التي أجريها المجلس للشروع بمناقشته بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة السابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، السبت والأحد

قرار رقم (277/3/7)


أخذًا بعين الاعتبار:

1. مسودة مشروع قانون تنظيم المناقشات والمزايدات، المقدم من مجلس الوزراء.
2. توصية لجنة الموازنة والشؤون المالية بقبول مشروع القانون.
3. المناقشة العامة لمشروع القانون.

يُقرر:

أولاً: قبول مشروع قانون تنظيم المناقشات والمزايدات.

ثانيًا: إحالة مشروع القانون إلى لجنتي (الموافقة والشؤون المالية، القانونية) لدراسةه على ضوء المناقشة العامة للمشروع بمناقشته بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة السابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، السبت والأحد

قرار رقم (278/7/3)


أخذًا بين الاعتراب:

1. مسودة مشروع قانون التأمين الصحي الحكومي الفلسطيني، المقدم من أعضاء من لجنة التربية والقضايا الاجتماعية.
2. توصية لجنة التربية والقضايا الاجتماعية بقبول مشروع القانون.
3. المناقشة العامة لمشروع القانون.

بضرب:

أولاً: قبول مشروع قانون التأمين الصحي الحكومي الفلسطيني.
ثانيًا: إحالة مشروع القانون إلى اللجان (التربيبة والقضايا الاجتماعية، والقانونية) لدراسته على ضوء المناقشة العامة التي أجراها المجلس للشروط بمناقشته بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة السابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، السبت، والأحد

قرار رقم (279/7/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

1. مسودة مشروع قانون العمل الفلسطيني، المقدم من أعضاء لجنة التربية والقضايا الاجتماعية.
2. توصية لجنة التربية والقضايا الاجتماعية بقبول مشروع القانون.
3. المناقشة العامة لمشروع القانون.

بقرير:

أولاً: قبول مشروع قانون العمل الفلسطيني.

ثانيًا: إحالة مشروع القانون إلى اللجان المختصة (التربيه والقضايا الاجتماعية والقانونية) لدراسةه على ضوء المناقشة العامة التي أجراها المجلس للشروع بمناقشته بالقراءة الأولى.
للمجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة السابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، السبت والأخير

قرار رقم (280/3)/7


أخدًا بعين الاعتبار:

1. مسودة مشروع قانون التعليم العالي الفلسطيني، المقدم من مجلس الوزراء.
2. توصية لجنة التربية والقضايا الاجتماعية بقبول مشروع القانون.
3. المناقشة العامة لمشروع القانون.

بقرر:

أولاً: قبول مشروع قانون التعليم العالي الفلسطيني.

ثانيًا: إحالة مشروع القانون إلى اللجان المختصة (التنمية والقضايا الاجتماعية، والقانونية) لدراسةه على ضوء المناقشة العامة التي أجراها المجلس للمشروع بمناقشة القراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة السابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء والأربعاء، الخميس، السبت، والأحد

قرار رقم (281/7/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

1. مسودة مشروع قانون موائمة الأماكن العامة لاستعمال المعوقين، المقدم من (23) عضواً.
2. توصية اللجان المتخصصة بقبول مشروع القانون.
3. المناقشة العامة لمشروع القانون.

بقرار:

أولاً: قبول مشروع قانون موائمة الأماكن العامة لاستعمال المعوقين.

ثانيًا: إحالة مشروع القانون إلى اللجان المتخصصة (الداخلية والأمن والحكم المحلي، والقانونية) لدراسته على ضوء المناقشة العامة التي أجراها المجلس للمشروع بمناقشته بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة السابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء والأربعاء، الخميس، السبت والأحد

قرار رقم (282/3) 7/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته السابعة المنعقدة في مدينة رام الله يوم السبت الموافق 30/5/1998.

أخذاً بعين الاعتبار:

1. توصيات لجنة الموازنة والشؤون المالية في المجلس التشريعي، ورد وزير المالية نيابة عن السلطة التنفيذية، ورد رئيس لجنة الموازنة والشؤون المالية.

2. نقاش الأعضاء الأعضاء مجمل القضايا التي لا زالت عالقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

بقرار:

المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة السابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، السبت، والأحد

قرار رقم (378) 7/3

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته السابعة المنعقدة في مدينة رام الله يوم السبت الموافق 30/5/1998.

أخذًا بعين الاعتبار:

1. توصية اللجنة المشتركة والمنشقة من لجان (السياسية، القانونية، والداخلية والأمن والحكم المحلي) بقبول التعديلات المقدمة حول مشروع قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية.
2. اقتراحات ونقاش الأعضاء.

بقرر:

أولاً: إقرار مشروع قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية مادةً مادة.
ثانيًا: إقرار مشروع قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية بجميع فصوله بالقراءة الأولى.
قرار رقم (284/3/7/7)

الجيميش التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة السابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، السبت والأحد

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسهته السابعة المنعقدة في مدينة رام الله يوم السبت الموافق 30/5/1998.

أخيراً بعين الاعتبار:
1. توصية اللجنة القانونية بقبول التعديلات المقدمة حول مشروع قانون السلطة القضائية.
2. اقتراحات ونقاش الأخوة الأعضاء.

بكيـير:


ثانياً: دعوة كافة المؤسسات والشخصيات ذات العلاقة إلى جملة خاصة للاستماع إلى آرائهم حول مشروع قانون السلطة القضائية وفسفحة هذا القانون ومضمونه.
قرار رقم (285/7/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة السابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، السبت، والأحد

أخداً بعين الاعتبار:
1. توصيات اللجنة السياسية حول ذكرى النكبة.
2. نقاش الأجزاء الأعضاء.

بقرر:

أولاً: تسمية ذكرى النكبة، بـ (ذكرى النكبة والصمود)، واعتماد ذلك رسمياً وشعبياً.
ثانياً: العمل على إحياء ذكرى النكبة والصمود سنوياً.
ثالثاً: دعوة كافة أبناء الشعب الفلسطيني لإحياء ذكرى النكبة والصمود في السنوات القادمة.
رابعاً: اعتماد (نداء الشعب الفلسطيني) كأحد وثائق المجلس الرسمية.
خامساً: الطلب إلى السلطة التنفيذية اعتماد (نداء الشعب الفلسطيني)، في مناهج التعليم الفلسطيني.
سادساً: الطلب إلى السلطة التنفيذية العمل على إصدار طابع يردي خاص بذكرى النكبة.
قرار رقم (286/7/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني
الدوره الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة السابعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، السبت، والأحد


آخذًا بعين الاعتبار:

1. تقرير اللجنة الاقتصادية بخصوص عطاء نمر المركبات رقم 001/97 والمطروح من قبل وزارة النقل والمواصلات.

2. نقاش الأخوة الأعضاء.

بُقِرر:

إحالة ملف عطاء نمر المركبات رقم 001/97 والمطروح من قبل وزارة النقل والمواصلات مع كافة الوثائق والدخلات إلى الجهات القضائية.
قرار رقم (287/7) 3

المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة السابعة المتعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، السبت والأحد

اخذًا بعين الاعتبار:
1. توصيات لجنة القدس حول الانتهاكات المتكررة التي ت تعرض لها مدينة القدس.
2. نقاش الأوة الأعضاء.

بقرار:
أولاً: يؤكد المجلس التشريعي الفلسطيني أنه سيظل في حالة استنفار كامل لمواجهة العدوان المتواصل والمبرم الذي يستهدف مدينة القدس.
ثانياً: الطلبات إلى السلطة التنفيذية أن تبقى مدينة القدس على جدول أعمالها، وأن تحظى بالأولوية المطلقة في جميع المجالات، والاهتمام بأوضاع رجال الأعمال والمؤسسات في مدينة القدس.
ثالثاً: الطلبات إلى جميع الجهات التي جمعت تبرعات من أجل القدس أن تبادر بعيدًا عن الروتين وال бюروقراطية لصب هذا الدعم في خدمة صمود شعبنا ومؤسساتنا الوطنية في القدس وضواحيها.
رابعًا: أن المجلس التشريعي سيدعو لعقد جلسة خاصة مشتركة مع اللجنة التنفيذية والسلطة الوطنية ومسؤول ملف القدس لمناقشة موضوع القدس والمخاطر التي تهددها.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسه الاستثنائية الخاصة المنعقدة في مدينة رام الله
يومي الاثنين والثلاثاء الموافق 8–9/6/1998

قرار رقم (283/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

2. نقاش الأخوة الأعضاء.

بـتـرـر:

إحالة كافة الملاحظات والاقتراحات التي تم الاستماع إليها إلى اللجنة القانونية، ودعوة كافة الأخوة الأعضاء والمسؤولين والمختصين والمعنئين بالقانون لتقديم ملاحظات إضافية إلى اللجنة، وعقد المزيد من ورشات العمل وجلسات الاستماع حول مشروع القانون، ليتم الاستشاد بمجمل الملاحظات والتعليقات وإثراء مشروع القانون بها، وإعداد مسودة جديدة من قبل اللجنة لنقاشها وإقرارها بالقراءة الأولى في مدة أقصاها أسبوعين من تاريخه.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الخاصة المنعقدة في مدينة رام الله
يوم الاثنين الموافق 15/6/1998

قرار رقم (289/4/3)


أخذًا بعين الاعتبار:
- رسالة الأخ الرئيس بsetter عرفات "رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية" الموجهة إلى رئيس المجلس التشريعي، وقرار اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية بالطلب إلى رئيسة المجلس تأجيل جلسة المجلس الخاصة لطرح القة بالحكومة لمدة عشرة أيام، لإجراء المشاورات من أجل تشكيل حكومة جديدة وعرضها على المجلس التشريعي الفلسطيني للقية.

بعتبر:
أولاً: الترحيب برسالة الأخ الرئيس بsetter عرفات المرفقة وقرار اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية بطلب تأجيل الجلسة لمدة 10 أيام.

قرار رقم (290/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

1. قرار الحكومة الإسرائيلية بتوسيع حدود بلدية القدس.
2. نقاش الأخوة الأعضاء.

بقرر:

عقد جلسة خاصة لمناقشة المخاطر التي تهدد مدينة القدس ومطالباتها وقرار الحكومة الإسرائيلية بتوسيع حدود بلدية القدس على أن تعقد هذه الجلسة في الأسبوع القادم.
قرار رقم (291/8/3)


אخبًا بعين الاعتبار:

1. رسالة الأخ الرئيس/ أبو عمر حول التشكيل الوزاري الجديد.
2. المادة (15) من النظام الداخلي للمجلس التشريعي الفلسطيني.

قرار:

توجيه رسالة للأخ/ ياسر عرفات، "رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ورئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية"، بالموافقة على المهمة المطلوبة لتشكيل الحكومة الجديدة حسب النظام الداخلي واستكمال المشاورات وتقديم الحكومة الجديدة للمجلس التشريعي للثقة خلال الأسبوعين القادمين.
قرار رقم (292/38)

المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة التاسعة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، والخميس
الموافق 23-25-30/6/1998


أخذاً بعين الاعتبار:

1. مشروع قانون السلطة القضائية وتشريعية اللجنة القانونية بقبول التعديلات المقدمة.
2. نقاش وتعديلات الأخوة الأعضاء.

قرار:

أولاً: إقرار مشروع قانون السلطة القضائية مادةً مادة.
ثانياً: إقرار مشروع قانون السلطة القضائية بمجمع أبوابه بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الثامنة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، والخميس الموافق 23-25-30/6/1998

قرار رقم (393/8/3)


أُخذًا بعين الاعتبار:
- طلب لجنة الموازنة والشؤون المالية، عقد جلسة خاصة لمناقشة مشروع قانون الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية لعام 1998.

بقرر:
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الاستثنائية الخامسة "الخاصة
بمناقشة مشروع الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية لعام 1998" المنعقدة في مدينة رام الله

قرار رقم (294/5/3)


أخذاً بعين الاعتبار:

1. مشروع الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية لعام 1998، المقدم من مجلس الوزراء.
2. تقرير لجنة الموازنة والشؤون المالية والتوصيات الواردة فيه حول إقرار التعديلات المقترحة.
3. نقاش الأخوة الأعضاء ومجلس الوزراء وملاحظاتهم بهذا الشأن.

يُقرّر:

أولاً: إقرار مشروع الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية لعام 1998 بالتعديلات المقترحة من لجنة الموازنة والشؤون المالية باباً باباً.

ثانياً: إقرار مشروع الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية لعام 1998.
قرار رقم (295/8/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الثامنة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء والأربعاء والخميس

اخذًا بعين الاعتبار:
1. توصيات لجنة التربية والتعليم والقضايا الاجتماعية، فيما يتعلق بالأسرى في السجون الإسرائيلية.
2. نقاش الأخوة الأعضاء.

 kiênر:
الطلب إلى السلطة التنفيذية:
أولاً: تنفيذ قرارات المجلس التشريعي الفلسطيني بشأن الأسرى في السجون الإسرائيلية.
ثانيًا: تشكيل لجنة خاصّة من المحامين لتبنى قضايا الأسرى بكل أبعادها السياسية والقانونية.
ثالثًا: الالتزام بقضية الأسرى في جميع مسارات التفاوض مع الجانب الإسرائيلي كأولوية تضمن عدم إجرام أية اتفاقيات جديدة مع إسرائيل قبل الاتفاق على إطلاق سراحهم.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الثامنة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس والجمعة
الموافق 23-24-25-30/6/1998

قرار رقم (296/8/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته الثامنة المنعقدة في مدينة رام الله يوم الثلاثاء الموافق 30/6/1998.

أخذًا بعين الاعتبار:

1. توصيات لجنة التربية والتعليم والقضايا الاجتماعية، فيما يتعلق بقضيَة المناضل مهدي زغلول.
2. نقاش الأخوة الأعضاء.

بقرار:

الطلب إلى السلطة التنفيذية:
التدخل لدى الحكومة الأردنية لإطلاق سراح الأخ محمد زغلول من السجون الأردنية.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الثامنة المنعقدة في مدينة رام الله
ايام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس والثلاثاء

قرار رقم (297/8/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة – الفترة الأولى في جلسته الثامنة المنعقدة في مدينة رام الله يوم الثلاثاء الموافق 30/6/1998.

أخذًا بعين الاعتبار:
1. تقرير اللجنة البرلمانية المنبثق عن المجلس التشريعي الفلسطيني لمتابعة ملابسات استشهاد المناضل محيي الدين الشريف.
2. نقاش الأخوة الأعضاء.

بقرار:
أولاً: تثمين الجهود المبذولة من قبل اللجنة المنبثق عن المجلس التشريعي الفلسطيني.
ثانياً: الطلب إلى السلطة التنفيذية الإسراع في إجالة ملف قضية استشهاد المناضل محيي الدين الشريف للقضاء لاتخاذ الإجراءات اللازمة.
مجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجنيسة الاستثنائية السادسة
خاصة لمناقشة المخاطر التي تهديد مدينة القدس
المنتجة في مدينة رام الله
يوم الأربعاء الموافق 1/7/1998

قرار رقم (298/6/3)

مجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته الاستثنائية السادسة
المنتجة في مدينة رام الله يوم الأربعاء الموافق 1/7/1998.

أخذًا بعد الاعتبار:

نقاش المجلس التشريعي الفلسطيني للحادث المؤسف الذي تمثل في إساءة التصرف مع بعض
أعضاء المجلس التشريعي من قبل أحد عناصر قوات الـ17.

وإذ يعبر المجلس عن إرتباطه القرار الذي اتخذه الأخ الرئيس بالآمر باعتقال هذا العنصر
لمحاسبته، إلا أن المجلس التشريعي الفلسطيني ينظر بخطورة كبيرة لهذه الظاهرة الخطيرة.

بقراره:

أولاً: إدانة هذا الحادث المؤسف الذي يتنافض مع المسؤوليات الأمنية والحماية البرلمانية.

ثانياً: الطلب إلى لجنة الداخلية والأمن والحكم المحلي متابعة هذه القضية للوقوف على نتائج
التحقيق مع الجهات المختصة واللقاء مع رؤساء الأجهزة الأمنية والشرطة للتأكد على
الحماية البرلمانية لأعضاء المجلس وحمايتهم وتعزيز ذلك على عناصرهم وضباطهم.

ثالثاً: التأكيد على رئاسة المجلس ولجنة شؤون المجلس للتنفيذ العاجل لما ورد في النظام
الداخلي للمجلس بشأن تشكيل الشرطة الخاصة بالمجلس التشريعي وتفعيل دورها في
إطار حرم المجلس التشريعي الفلسطيني.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدارة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة التاسعة المنعقدة في مدينة رام الله
يوم الاثنين والثلاثاء
الموافق 13–14/7/1998

قرار رقم (299/9/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته الثامنة المنعقدة في مدينة رام الله يوم الاثنين الموافق 13/7/1998.

أخداداً بعين الاعتبار:
1. رسالة الأخ الرئيس/ ياسر عرفات "رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية" لتمديد الفترة للتشكيل الوزاري الجديد.
2. المادة (15) من النظام الداخلي للمجلس التشريعي الفلسطيني.

بقرار:

الموافقة على طلب الأخ الرئيس/ ياسر عرفات "رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية"، تمديد الفترة المطلوبة لتنفيذ الحكومة الجديدة للمجلس التشريعي للترة حتى تاريخ 25/7/1998.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة التاسعة المنعقدة في مدينة رام الله
يومي الاثنين، والثلاثاء
الموافق 13-14/7/1998

قرار رقم (300/9/3)


أخيراً بعين الاعتبار:

1. توصيات لجنة الرقابة العامة وحقوق الإنسان والحريات العامة حول موضوع جهاز الدفاع المدني في الضفة الغربية.
2. نقاش وتعديلات الأعضاء.

بقرر:

الطلب إلى السلطة التنفيذية:

أولاً: توحيد جهاز الدفاع المدني في فلسطين، وإلغاء ازدواجية المرجعية لجهاز الدفاع المدني، والالتزام بتطبيق قانون الدفاع المدني.

ثانياً: تشكيل لجنة تحقيق رسمية لمتابعة ما ورد في تقرير اللجنة.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة التاسعة المنعقدة في مدينة رام الله
يوم الاثنين، والثلاثاء
الموافق 13–7/141998/7

قرار رقم (301/9)


أخذًا بعين الاعتبار:
1. مشروع قانون التعليم العالي الفلسطيني وتوصية لجنة التربية والقضايا الاجتماعية بقبول التعديلات المقدمة.
2. نقاش وتعديلات الأخوة الأعضاء.

بقرر:
أولاً: إقرار مشروع قانون التعليم العالي الفلسطيني مادةً مادةً.
ثانياً: إقرار مشروع قانون التعليم العالي الفلسطيني بجميع أبوابه بالقراءة الأولى.
قرار رقم (302/9/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة التاسعة المنعقدة في مدينة رام الله
يومي الاثنين والثلاثاء
الموافق 13–14/7/1998


أخذاً بعين الاعتبار:

1. مشروع قانون اللوائح العامة وнестиجية لجنة الموازنة الشؤون المالية قبل التعديلات المقدمة.
2. نقاش وتعديلات الأخوة الأعضاء.

بقرار:

أولاً: إقرار مشروع قانون اللوائح العامة مادةً مادةً.
ثانياً: إقرار مشروع قانون اللوائح العامة بجميع أبوابه بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة العاشرة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، والخميس
 الموافق 28–30/7/1998

قرار رقم (303/10/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

انتهاء الفترة الزمنية المحددة لعرض الحكومة الجديدة على المجلس التشريعي للثقة.

بفـَـرـَد:

الدعوة إلى عقد جلسة خاصة لمناقشة تشكيل الوزاري حال عودة الأخ الرئيس/ باسر عرفات
الفترة الأولى - الفترة الثالثة
الجلسة العاشرة المنعقدة في مدينة رام الله
في أيام الثلاثاء، الأربعاء، والخميس
 الموافق 28-30/7/1998

قرار رقم (304/10/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته العاشرة المنعقدة في مدينة رام الله يوم الثلاثاء الموافق 28/7/1998.

أخيراً بعين الاعتبار:
1. مسودة مشروع قانون نقابة محامي فلسطين، المقدم من أعضاء اللجنة القانونية.
2. توصية اللجنة القانونية بقبول مشروع القانون.
3. المناقشة العامة لمشروع القانون.

بقرر:

أولاً: قبول مشروع قانون نقابة محامي فلسطين.

ثانياً: إحالة مشروع القانون إلى اللجنة القانونية لدراسة ضوابط المناقشة العامة التي أجرتها المجلس، لإعداده للعرض على المجلس لمناقشة القدور الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة العاشرة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، والخميس
 الموافق 28–30/7/1998

قرار رقم (305/10/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته العاشرة المنعقدة في مدينة رام الله يوم الثلاثاء الموافق 28/7/1998.

آخذاً بعين الاعتبار:
1. قرار المجلس رقم (162).
2. مسودة مشروع قانون صندوق دعم أسر الشهداء والأسرى والجرحى المقدم من عدد من الأعضاء.
3. المناقشة العامة لمشروع القانون.

بقرير: 
أولاً: قبول مشروع قانون صندوق دعم أسر الشهداء والأسرى والمعتقلين.
ثانياً: إحالة مشروع القانون إلى لجنتي التربية والقضايا الاجتماعية والقانونية لدراسةه على ضوء المناقشة العامة التي أجراها المجلس لإعداده للعرض على المجلس لمناقشته بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة العاشرة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، والخميس
الموافق 28-30/7/1998

قرار رقم (306/10/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

1. توصية اللجنة القانونية إقرار الموادتين (31) من مشروع قانون السلطة القضائية بالقراءة الأولى.
2. نقاش الأخوة الأعضاء.

بكرر:

أولاً: إقرار المادة الثالثة بالقراءة الأولى.
ثانياً: إقرار نص المادة الحادية والثلاثين وإحالة الجداول المرفقة إلى لجنتي (الموازنة والشؤون المالية، والقانونية) لمزيد من الدراسة.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولي
الجلسة العاشرة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء والأربعاء والخميس
الموافق 28-29-30/7/1998

قرار رقم (307/10/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته العاشرة المنعقدة في مدينة رام الله يوم الأربعاء الموافق 29/7/1998.

آخذًا بعين الاعتبار:

1. توصية اللجان (الاقتصادية، الموازنة والشؤون المالية، والمصادر الطبيعية والطاقة) بشأن إقرار مشروع قانون المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة بالقراءة الأولى بالتعديلات المقترحة.

2. نقاش الأخوة الأعضاء.

بقرار:

أولاً: إقرار مشروع قانون المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة مادةً مادةً

ثانيةً: إقرار مشروع قانون المدن الصناعية والمناطق الصناعية الحرة بجميع فصوله بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة العاشرة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، والخميس
الموافق 28-30/7/1998

قرار رقم (308/10/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته العاشرة المنعقدة في مدينة رام الله يوم الخميس الموافق 30/7/1998.

أخداً بعين الاعتبار:
1. توصية لجنة التربية والقضايا الاجتماعية بشأن إقرار مشروع قانون التعليم العالي الفلسطيني بالقراءة الثانية.
2. نقاش الأختوة الأعضاء.

يرفع:
أولاً: إقرار مشروع قانون التعليم العالي الفلسطيني.

ثانياً: إذا لم يتلق المجلس خلال المدة القانونية أي طلب للقراءة الثالثة من مجلس الوزراء أو من ربع عدد أعضاء المجلس يعتبر القانون قد استنفذ القراءات المختلفة ويجعل إلى الأخ رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لإصداره ونشره حسب الأصول.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة العاشرة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، والخميس
الموافق 28-30/7/1998

قرار رقم (309/10/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته العاشرة المنعقدة في
مدينة رام الله يوم الخميس الموافق 30/7/1998.

أخذًا بعين الاعتبار:
1. توصية اللجان (السياسية، والقانونية) بشأن إقرار مشروع قانون الجمعيات الخيرية
والهيئات الأهلية بالقراءة الثانية.
2. نقاش الأوجه الأعضاء.

بقيរر:
أولاً: إقرار مشروع قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية بالقراءة الثانية.
ثانيًا: إذا لم يتلق المجلس خلال المدة القانونية أي طلب للقراءة الثالثة من مجلس الوزراء
أو من ربع عدد أعضاء المجلس يعتبر القانون قد استندت القراءة المختلفة وحال إلى
الأخ رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لإصداره ونشره حسب الأصول.
قرار رقم (310/10/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة العاشرة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، والخميس
الموافق 28–30/7/1998

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته العاشرة المنعقدة في مدينة رام الله يوم الخميس الموافق 30/7/1998.

أخذًا بعين الاعتبار:
1. توصيات لجنة الأراضي ومواجهة الاستيطان.
2. نشاط الأرواح الأعضاء.

بقرّر:
أولاً: إعادة التأكيد على السلطة التنفيذية بتنفيذ قرارات المجلس المتعلقة بالأراضي ومواجهة الاستيطان.

ثانياً: الطلب إلى وزارة الحكم المحلي دراسة إمكانية تشغيل المجالس الإقليمية للتخطيط والخدمات.

ثالثًا: الطلب إلى وزارة الاتصالات دراسة إمكانية إنشاء خطوط مواصلات عامة في المناطق النائية.

رابعًا: مطالبة مجلس الوزراء بوضع خطة السلطة التنفيذية لمواجهة الاستيطان أمام المجلس لمناقشةها.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الحادية عشرة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء والأربعاء، الخميس، الثلاثاء، الأربعاء، والخميس 

قرار رقم (311/11/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته الحادية عشرة 

أُخْداً بعين الاعتبار:

1. مسودة مشروع قانون إنشاء المركز الفلسطيني للتنمية الريفية، المقدمة من مجلس 
الوزراء.
2. توصية لجنة المصادر الطبيعية بإعادة مشروع القانون.

بُقِيرَ:

إعادة مشروع قانون إنشاء المركز الفلسطيني للتنمية الريفية إلى مجلس الوزراء، وذلك لعدم 
جواز وضع قانون لإنشاء مركز، ويجب عمل نظام أو لائحة داخلية لإنشاء هذا المركز.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الحادية عشرة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، الثلاثاء، الأربعاء، والخميس

قرار رقم (312/11/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة – الفترة الأولى في جلسته الحادية عشرة

أخذاً بعين الاعتبار:

1. مسودة مشروع قانون رعاية وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة (المعاقين)، المقدمة من
   مجلس الوزراء.
2. توصية لجنة التربية والقضايا الاجتماعية بقبول مشروع القانون.
3. المناقشة العامة لمشروع القانون.

بقرر:

أولاً: قبول مشروع قانون رعاية وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة (المعاقين).

ثانياً: إحالة مشروع القانون إلى اللجان المخصصة (لجنة التربية والقضايا الاجتماعية، واللجنة
القانونية) لدراسةه على ضوء المناقشة العامة التي أجريها المجلس للشروع بمناقشتها
بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الحادية عشرة المنعقدة في مدينة رام الله
الأيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، الثالثاء، الأربعاء، والخميس

قرار رقم (313/11/3)


أخذاً بعين الاعتبار:

1. مسودة مشروع قانون البيئة، المقدمة من مجلس الوزراء.
2. توصية لجنة المصادر الطبيعية بقبول مشروع القانون.
3. المناقشة العامة لمشروع القانون.

بقرر:

أولاً: قبول مشروع قانون البيئة.

ثانياً: إحالة مشروع القانون إلى اللجان المخصصة (لجنة المصادر الطبيعية، واللجنة القانونية) لدراسة على ضوء المناقشة العامة التي أجراها المجلس للشروع بمناقشتها بالقراءة الأولى.
قرار رقم (14/11/3)


أُخِدْ أَبَنَ الاعتبار:

1. توصية اللجان المختصة (الموازنة والشؤون المالية، والقانونية) بإقرار مشروع قانون اللوائح العامة بالقراءة الثانية.
2. نقاش الأروحة الأعضاء.

بِقِـرَرُ:

أولاً: إقرار مشروع قانون اللوائح العامة بالقراءة الثانية.

ثانياً: إذا لم يتلق المجلس خلال المدة القانونية أي طلب للقراءة الثالثة من مجلس الوزراء أو من ربع عدد أعضاء المجلس يعتبر القانون قد استنفذ القراءات المختلفة ويحال إلى الأخ رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لإصداره ونشره حسب الأصول.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجنسة الحادية عشرة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، الثلاثاء، الأربعاء، والخميس

قرار رقم (315/11/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته الحادية عشرة

أخداً بعين الاعتبار:
1. توصية اللجان المختصة (المصادر الطبيعية، الاقتصادية، والموازنة الشؤون المالية) إقرار مشروع قانون المدن والمناطق الصناعية الحرة بالقراءة الثانية.
2. نقاش الأخوة الأعضاء.

بقرر:
أولاً: إقرار مشروع قانون المدن والمناطق الصناعية الحرة بالقراءة الثانية.

ثانياً: إذا لم ينقض المجلس خلال المدة القانونية أي طلب للقراءة الثالثة من مجلس الوزراء أو من ربع عدد أعضاء المجلس يعتبر القانون قد استلم القراءات المختلفة وحال إلى الأخ رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لإصداره ونشره حسب الأصول.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الحادية عشرة المنعقدة في مدينة رام الله

قرار رقم (316/11/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

1. توصية اللجان المختصة (المصادر الطبيعية، الموازنة والشؤون المالية، والقانونية) بقبول مشروع القانون.
2. اقتراحات ونقاشات الأخوة الأعضاء.

بقرار:

أولاً: إقرار مشروع قانون المصادر الطبيعية مادةً مادة بالقراءة الأولى.

ثانياً: إقرار مشروع قانون المصادر الطبيعية بجميع فصوله بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الحادية عشرة المنعقدة في مدينة رام الله

قرار رقم (317/11/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

مشروع قانون صندوق دعم أسر الشهداء والأسرى والجرحى.

يقـ:رـ:

إعادة مشروع قانون صندوق دعم أسر الشهداء والأسرى والجرحى إلى اللجنة المختصة

لإعادة دراسته وتقديمه في الجلسات القادمة للمجلس.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
الجلسة الحادية عشرة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء، الأربعاء، الخميس، الثلاثاء، الأربعاء، والخميس


أخذًا بعين الاعتبار:

1. توصية اللجنة القانونية إقرار مشروع قانون السلطة القضائية بالقراءة الثانية.
2. نقاش الأ доход الأعضاء.

ب―م―ر:

تأجيل مناقشة مشروع قانون السلطة القضائية للأسبوع القادم وذلك لدعوة جميع المهتمين والمختصين بتقديم ملاحظاتهم قبل يوم الاثنين القادم حتى يتسمى للجنة القانونية دراستها وتقدمها للمجلس للقراءة الثانية.
قرار رقم (319/11/3)

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته الحادية عشرة

أخذًا بعين الاعتبار:

1. توصية لجنة الأمن والداخلية بقبول مشروع القانون.
2. اقتراحات ونقاشات الأعضاء الأخوة الأعضاء.

بـمـرـأـة:

أولاً: إقرار مشروع قانون الجمعيات العامة مادةً مادةً بالقراءة الأولى.
ثانيًا: إقرار مشروع قانون الجمعيات العامة بجميع فصوله بالقراءة الأولى.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجنسة الحادية عشرة المنعقدة في مدينة رام الله
أيام الثلاثاء والأربعاء، الخميس، الثلاثاء، الأربعاء، والحرب.

قرار رقم (320/11/3)


أخذاً بين الاعتبار:

- نقاش الأخوة الأعضاء في المجلس حول قضية اعتداء أفراد جهاز الأمن الوقائي على الأخوة أعضاء المجلس (جمال شاتي، عبد ربه أبو عون، موسى الزعبي، سليمان الرومي) وعلى عدد من الإعلاميين.

بقرار:

أولاً: إدانة الاعتداء على الأخوة أعضاء المجلس وعدد من الإعلاميين من قبل أفراد جهاز الأمن الوقائي.

ثانياً: الطلب إلى رئيس السلطة التنفيذية:

1. رفع الحصار عن منزل الأخ عماد عوض الله فوراً.
2. وقف رئيس جهاز الأمن الوقائي وإحالته إلى التحقيق.
3. إحالة جميع المعتدين للتحقيق.

ثالثاً: الطلب إلى وزير الشؤون البرلمانية نقل هذه القرارات إلى السلطة التنفيذية وموافقة المجلس بالنتائج خلال جلسة الغد.

المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة – الفترة الأولى
الجلسة الخاصة المعتمدة في مدينة رام الله
يوم الاثنين الموافق 31/8/1998

قرار رقم (321/8/1998)


أخداً بعين الاعتبار:
- نقاش الأخوة الأعضاء

بقيّر:

ثانياً: عدم كفاية التقرير المقدم من الأخ وزير الشؤون البرلمانية باسم السلطة التنفيذية حول هذه القضية.

ثالثاً: تشكيل لجنة للمتابعة تتكون من: (رئاسة المجلس "الرئيس أو نائب", رئيس لجنة الرقابة، رئيس لجنة الداخلية والأمن والتحكم المحلي، رئيس اللجنة القانونية) لمتابعة هذه القضية من كل جوانبها وتمييز النظام الداخلي للمجلس على الأجهزة الأمنية والتقييم السياسي بما في ذلك الفصل الخاص بالحصانة البرلمانية.

رابعاً: الطلب إلى لجنة الداخلية والأمن والتحكم المحلي تقديم تقرير تفصيلي حول قرارات المجلس الخاصة بالأجهزة الأمنية وأنظمة عملها وعلاقتها بالمواطنين.
قرار رقم (322/11/3):

المجلس التشريعي الفلسطيني في دورته الثالثة - الفترة الأولى في جلسته الحادية عشرة المنعقدة في مدينة رام الله يوم الثلاثاء، والأربعاء الموافق 1–2/9/1998

أخذًا بعين الاعتبار:

1. توصية لجنة الموازنة والشؤون المالية بقبول مشروع القانون.
2. اقتراحات ونقاشات الأعضاء الأعضاء.

يقرر:

أولاً: إقرار مشروع قانون الأشغال العامة مادةً مادةً بالقراءة الأولى.

ثانياً: إقرار مشروع قانون الأشغال العامة بجميع فصوله بالقراءة الأولى.
قرار رقم (323/11/3)


أخذًا بعين الاعتبار:

1. توصية اللجنة القانونية إقرار مشروع قانون السلطة القضائية بالقراءة الثانية.
2. نقاش الأعضاء الأخوة الأعضاء.

بقرر:

أولاً: إقرار مشروع قانون السلطة القضائية بالقراءة الثانية.

ثانيةً: إذا لم يتلق المجلس خلال المدة القانونية أي طلب للقراءة الثالثة من مجلس الوزراء أو من ربع عدد أعضاء المجلس يعتبر القانون قد استنفذ القراءات المختلفة ويحال إلى الأخ رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية لإصداره ونشره حسب الأصول.
المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
جلسة استكمال الحادية عشرة المنعقدة في مدينة رام الله
يومي الثلاثاء والأربعاء

قرار رقم (324/11/3)


أخذاً بعين الاعتبار:

يقـرـر:

أولاً: إحالة ملف العطاءات إلى السلطة التنفيذية لإحالتها للنائب العام للتحقيق وإجراء المقتضى القانوني والتأكد من المبالغ التي حصلت من الحجاج وكيفية التصرف بها ومدى التزام المعهدين بشروط العطاء.

ثانياً: صياغة العطاءات المتعلقة بالنقل والخدمات والسكن صياغة واضحة لتفادي الالتباس، وطرحها للمناقشة في أوقات مبكرة عن موعد الحج حتى يتسمى لأكبر عدد ممكن من الشركات المشاركة في هذه العطاءات.

ثالثاً: وضع معايير واضحة تضمن توزيع الحجاج على المحافظات بما يتناسب وعدد سكانها مع مراعاة عامل السن.

رابعاً: تنظيم مراقبة البعثات الطبية لقوافل الحجاج ومواعيدها لعددهم واحتياجاتهم، وكذلك توفير التجهيزات اللازمة.
مجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة الثالثة - الفترة الأولى
استكمال الجلسة الحادية عشرة المنعقدة في مدينة رام الله
يومي الثلاثاء والأربعاء

قرار رقم (325/11/3)


أخذاً بعين الاعتبار:
- موضوع الأسرى والمعتقلين كقضية قضائية وطنية وذات أولوية وقضية تحتاج الاهتمام والرعاية من السلطة.

بـ:ـ
أولاً: إدانة السياسة الإسرائيلية تجاه الأسرى والمعتقلين في السجون والمعتقلات وشجب مشروع القانون المقترح في الكنيست الإسرائيلي المتعلق بعدم إطلاق سراحهم.

ثانياً: تنظيم حملة شعبية لدعم الأسرى والمعتقلين وتوفر الإمكانيات المالية المطلوبة.

ثالثاً: تشكيل لجنة خاصة لمتابعة قضية الأسرى والمعتقلين مع جميع الجهات المعنية في السلطة الوطنية الفلسطينية لتنفيذ قرارات المجلس ووضع آلية للمتابعة لضمان تثبيتها.

تتشكل من (إبراهيم أبو النجا، عباس زكي، د. جواد الطيبي، داوود الزبير، كمال الشرامي، عبد الكريم أبو صلاح، قدورة فارس، عبد الفتاح حمائل) على أن يتم التنسيق مع كل من وزير الشؤون الاجتماعية، وزير الشؤون البرلمانية، ووزير الدولة لشؤون الأسرى.